او سمي عند ذبح او قرابها عاجز الا ان اذن
بها على الاصح ولو شرع باللهم اغفر لي وذكرها
عند الذبح لم يجز بخلاف اللهم ووضع يمينه
على يساره تحت سرته آخذا رسغها بخنصره
وابهامه كما فرغ من التكبير وهو سنة قيام
له قرار فيه ذكر مسنون فيضع حالة الثناء وفي
القنوت وتكبيرات الجنازة لا في قيام متخلل
بين ركوع وسجود وبين تكبيرات العيد
وقراءة سبحانك اللهم مقتصرا عليه الا اذا كان
مسبوقا واما مه يجهر بالقراءة فلا يأتي به
ونفوذ سر القراءة فيأتي به المسبوق عند
قيامه لقضاء ما فاته لا المقتدي ويوخر عن
تكبيرات العيد وسمي سرا في كل ركعة
لا بين الفاتحة والسورة مطلقا وهي آية
من القرآن انزلت للفصل بين السور وليست
من



من الفاتحة ولا من كل سورة ولم تجز الصلاة
بها ولم يكفر جاحدها للشبهة فيها وقرأ المصلي
لو اماما او منفردا فاتحة وسورة او ثلاث
آيات وامن الامام سرا كالموموم ومنفرد ثم
يكبر للركوع ويضع يديه على ركبتيه
ويفرج اصابعه ويبسط ظهره غير رافع
ولا منكس راسه ويسبح فيه ثلاثا ولو رفع
الامام راسه قبل ان يتم الموموم التسبيحات
وجب متابعته بخلاف سلامه قبل اتمام
المقتدي التشهد ثم يرفع راسه من ركوعه
سمعا ويكتفي به الامام وبالتحميد الموموم
ويجمع بينهما لو منفردا ويقوم مستويا ثم
يكبر ويسجد واضعا ركبتيه ثم يديه ثم
وجهه بين كفيه ويعكس نهوضه ويسجد
بانفه وجبهته ويكره اقتصاره على احدهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)